

والجديدين وحده من الجاهل لان المقدم لا يجلد بالزواج عن الترخ **وان اجازته الترخ**  
**من غير قراه فقوله اجازي واحازي** الذي استقر عليه العمل يقاله  
جاءت اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم القول بخبر الاجازة واجازة الرضا بهما وبجاءه الاجازة  
على اجازة لثابتين وطرفي الحديث وبما اجازة ان كان لكل اجازة اجازة اجازي بها  
ويستعملها عند من اهل الحديث والفقهاء والجديدين **واما القياس فهو** في المعنى  
شيء يلحق به علم المتأوله والمخارج قد بينهما انقول فثبت ان الترخ الترخ لا يترفع اى قد  
**قد قال صاحبنا** **قياس** قاس به وحده واليه وقال العلامة انما  
عبر به على ليدل على لينا فاذا قلت فثبت كل على كذا اى يبينه عليه وفي الاجازة  
**رد الفرع الى الاصل** **ولتخصه في الحكم** علم ان القياس من الادلة الشرعية فلا  
يدرس حكم بطول ولا يحل وتره والمقصود انبأته فيه لغتونه في جعل الترخ  
هذا به فكان هذا ترتيبا وذا كذا للاصل واجازته اليه وانما يعلمه ولا يمكن ذلك في  
بشئ من الادا كان بينهما الترخ والاصل ولا يمكن ذلك في جعل الترخ في الحكم  
بان يستعمل الحكم ويستعمله الحكم فلا بد ان تعلم حلة الحكم في الاجازة ويعلم نيت  
منها في الفرع اذ نيت عندها مما لا ينص لان المعنى الشخصي لا يقوم بعينه بخلاف  
وبذلك جعل من مثل الحكم في الفرع وهو المطلوب لان نيت عن جعل الاصل اجازة  
ينصرون في اجازة **وهذه المقدم يتحقق** **شملا القياس**  
**على ان كانه الاصل** وهو الاصل والترخ وحكم الاصل وعلة حكم الاصل  
فقوله في الفرع يشمل اى فرع كان سواء كان موجودا او معدوما كما كان  
او معدوما يقينا واعتمادا او ظنا واجازة بقوله بعلة تخصه في الحكم  
رد الفرع الى الاصل بقى واجازة مثلا وورد عليه انه فرع القياس بالاصول والفرع  
وتصورها فرع تصور القياس فتدور **واحد** بان المراد بالفرع  
حاصل الحكم المطلق انما يقيد بالاصول وحكم الحكم المعلوم ثم تدور كما في  
فلا دور وانما يلزم لولا ان الفرع المقس والاصول المقبوس عليه وتخصفه  
ان المراد به اذ ان الاصل والفرع والموقوف على القياس وضفت الفرع ولا  
والاصول **وقوله في الحكم العقلي والشرعي** لان الحكم شرعية امر  
الى اخر على تبديل الاجاب او الاصل ويجوز ان يكون الالف واللام منه للمجهول

وقوله

وهو الحكم الشرعي واخذ العلة في تعريف القياس لا يلزم منه ذلك ولا ان العلة لا  
يتوقف فهمها على فهم القياس لانها تكون في القياس وغيره مثلا القياس قولك  
النسب خرم كالتخ للاعتناء بالنسب فرج والخير اصل وحكم الاصل الترخ والعلة العلة  
بينهما هي الاعتناء بنسب الترخ في النسب الذي هو الفرع ثمرة القياس والمقصود منه  
وليتبين ان كانه **وهو اى القياس** **ينفتح الى ثلاثة اقسام** **واش عليه**  
**وقياس دلالة** **وقياس شبهة** **وقياس العلة** **واما القياس** **موجبه**  
اى مقنضية **الحكم** ولا يحسن تحالف الحكم عنها عقلا في الفرع لان العلة مؤثرة  
بجسلا لا يمكن التحلف القياس لضرب على انما فيف للوالدين في الترخ بموجلة الادلة  
فانه لا يحسن تحلف الترخ في لضرب وبعضه شئ هذا يحوى الخطاب وجعله من  
المدلول عليه باللفظ **وقياس الدلالة** **هو** **لا يشهد لال** **باجد** **التطرين على الاخر**  
**وهو ان تكون العلة** **الدالة على الحكم** **ولا تكون** **موجبة للحكم** اى لا تكون مقنضية  
جما لا يكون الحكم فيه **لعله** **تتوسط** **وتحوز** **ان** **رب** **الحكم** **فيها** **في** **الفرع** **وهو** **الظاهر**  
وعوز ان لا يتوقف **مقالة** **الكل** **وهو** **اجازة** **على**  
وجوبها في مال الباع جميع انه دفع حياجه الفقير بحر من المال لئلا وعوز ان لا  
يلحق الضم بالبائع في الوجوب بل يلحق بالضعف بعينه بخلاف الباع **وقياس الشبه**  
**هو الفرع** **المتعدد** **ببطلان** **فيلحق** **بالفرع** **واقسامها** **مثال** **العقد** **المقتول** **شبه**  
تأثر الحكم كات في الحكم فدلهم فمتم على القائل وان نادت على الربوب والجامع بينهما  
ان كلاهما بايع ويشترى وشبه الخزي الضرور والجامع ان كلاهما نعمت معصوم  
لكنه مالا الشبه بدليل تدبيره وبوزن وبوضي به وبوجهه ويتوقف ونعم الخراجه  
بما يغض عن لفته وجا صله تغاير مناسبات يخرج اجده واضبط هذه الاقسام ان  
الفرع المطلوب حكمه بالقياس اما ان يتزيد بين اصله **والاول** **قياس**  
**الشبه** **وكان** **الى** **ان** **تكون** **العلة** **فيه** **بجس** **يمكن** **في** **لعقل** **الغاوها**  
في الفرع **والاول** **قياس** **الدلالة** **والثاني** **قياس** **العلة** **وقد** **اختلفوا** **في** **تعريف**  
قياس الشبه وقد اوجبه شرعي الناهج **وسن** **شرط** **الفرع** **ان** **يكون** **مما** **شبه** **الاصول**  
فيما جمع به بينهما بل انما كانت بعده وبين الاصل فلا بد ان يكون علة لها في العلة الا  
اما في عينها كقياس النسب على الخرم جميع التكرار في جستها كقياس وجوب القياس